

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٧٨ لسنة ٢٠١٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون التعاون الاستهلاكي الصادر بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ :

وعلى قانون التعاون الإنتاجي الصادر بالقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ :

وعلى قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ :

وعلى قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ :

وعلى قانون تعاونيات الثروة المائية الصادر بالقانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٤ بشأن الاتحاد العام للتعاونيات :

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ :

وعلى قانون تنظيم عمل الجمعيات وغيرها من المؤسسات العاملة في مجال العمل الأهلي

رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٨ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل مجلس أعلى للتعاون :

وعلى ما عرضته وزيرة التضامن الاجتماعي :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

**يُبدل بنص المادتين الأولى والرابعة من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٨**

**لسنة ٢٠١٨ المشار إليه النصان الآتيان :**

**المادة الأولى** - «يشكل مجلس أعلى للتعاون برئاسة رئيس مجلس الوزراء

**وأعضوية كل من السادة :**

**وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .**

وزير التضامن الاجتماعي .

وزير التموين والتجارة الداخلية .

وزير النقل .

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .

رئيس الاتحاد العام للتعاونيات .

رئيس الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي .

رئيس الاتحاد التعاوني الإنتاجي المركزي .

رئيس الاتحاد الزراعي المركزي .

رئيس الاتحاد التعاوني الإسکانی المركزي .

رئيس الاتحاد التعاوني لشروع المائة .

عضوان من ذوى الخبرة فى التعاونيات يرشحهما وزير التضامن الاجتماعى .

وللمجلس أن يدعو لحضور اجتماعاته من يرى دعوته من السادة الوزراء والمحافظين ورؤساء الهيئات العامة والأجهزة الحكومية المختصة ومن يرى الاستعانة به من ذوى الخبرة والمتخصصين» .

**المادة الرابعة** - «تلتزم جميع الوزارات والمصالح والأشخاص الاعتبارية العامة والاتحادات التعاونية المختلفة كل فيما يخصه بتنفيذ القرارات الصادرة عن المجلس الأعلى للتعاون بعد التنسيق مع الوزارة المعنية بالقرار» .

(السادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ المحرم سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٨ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي